

30 مارس 2026

قرار رقم 18 بتاريخ .....

لرئيس الجماعة الترابية قرية بن عودة

بإجراء مباراة لتوظيف ستة (06) تقنيين من الدرجة الثالثة السلم 09

إن رئيس المجلس الجماعي لقرية بن عودة .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 ( 07 يوليو 2015 ) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شوال 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره و تنميته .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 ( 25 يونيو 1958 ) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية .
- بناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1497 ( 27 شتنبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره و تنميته .
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 ( 19 أغسطس 1964 ) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.64 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المؤوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها .
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 ( 02 ديسمبر 2005 ) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 ( 30 أبريل 2012 ) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 ( 25 نوفمبر 2011 ) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 ( 06 ماي 2024 ) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي

**المادة الأولى :** تنظم الجماعة الترابية قرية بن عودة يوم الأحد 31 ماي 2026 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الاعدادية الغرب مباراة لتوظيف ستة ( 06 ) تقنيين من الدرجة الثالثة السلم 09 حسب التخصصات التالية :

الدرجة المتبارى بشأنها	عدد المناصب المتبارى بشأنها	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
تقني الدرجة الثالثة	خمسة مناصب ( 05 )	التنمية المعلوماتية أو الشبكة المعلوماتية و الأنظمة أو التدبير المعلوماتي	أن يكون المترشحون من جنسية مغربية و بالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة و الحاصلين على شهادة تقني متخصص المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 325 - 286 الصادر في 08 جمادى الأولى 1406 (09 يناير 1987 ) بسن نظام عام لمؤسسة التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه أو المؤسسات المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
	منصب واحد ( 01 )	التعمير أو الهندسة المدنية أو اشغال اكبرى	

**المادة الثانية :** يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في ستة مناصب ، ويخصص حسب كل تخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

**المادة الثالثة :** و يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم العائلي و الشخصي للمترشح و عنوانه و إمضاؤه و رقم هاتفه و بريده الإلكتروني.
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليها أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة .
- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ( بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة ).
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة ( بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة )
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.

**ملاحظات :** علاوة على الوثائق المطلوبة ، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتتيم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية.

\*إذا ثبت عند مراقبة الوثائق المكونة لملفات المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباريات ، إن مترشحا سبق أن أعلن نجاحه لا يتوفر على واحدة أو أكثر من الشروط المطلوبة ، بما في ذلك التوفر على الشهادة المطابقة للتخصص المطلوب أو السن، تقوم الإدارة بإلغاء نجاحه و إخباره بذلك ، و سيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق المحدد بلائحة الانتظار بمترشح (ة) آخر يستوفي هذه الشروط .

**المادة الرابعة :** تشمل المباراة على اختبار كتابي واحد و اختبار شفوي أو تطبيقي واحد وفق الجدول التالي:

المعامل	المدة	الموضوع	الاختبارات	الدرجة المتبارى بشأنها
04	ثلاث ساعات ( 3 )	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات ( QCM ) تتعلق بالمهام أو الوظيفة المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية	الاختبار الكتابي	تقني الدرجة الثالثة حسب التخصصات المشار إليها أعلاه
03	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة أو نخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي .  
تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها و لائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق ، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 .

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بهذه الجماعة مقابل وصل ، أو ترسل عن طريق البريد المضمون تحت عنوان : الجماعة الترابية قرية بن عودة شارع بنر أنزران سوق أربعاء الغرب ، و ذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الاعلان إلى غاية يوم **18 ماي 2026** على الساعة الرابعة و النصف مساء و هو آخر أجل لقبول و إيداع الترشيحات ( يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد ).

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق ، تقديم طلباتهم عن طريق الادارات المكلفة بتسيير شؤونهم ، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة ، و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه،

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي و كذلك لائحة المترشحين المقبولين مع الأخذ بعين الاعتبار ملفات المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة الذين تم التوصل بملفاتهم خلال الاعلانات السابقة و الواردة أسماؤهم باللوائح التي تم نشرها ببوابة التشغيل العمومي ، و كذا نتائج الاختبارات الكتابية و الشفوية على بوابة التشغيل العمومي:

[www.collectivités-territoriales.gov.ma](http://www.collectivités-territoriales.gov.ma) و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivités-territoriales.gov.ma](http://www.collectivités-territoriales.gov.ma) و بوابة العمالة أو الاقليم عند توفرها، و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

قرية بن عودة في **30 مارس 2026**

**الرئيس**



**الرئيس : التهامي الكوشي**  
Le Président THAMI EL KOUCHI